


Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/COP/DEC/X/12
29 October 2010

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية

المتعلقة بالتنوع البيولوجي

الاجتماع العاشر

ناغويا، اليابان، 18-29 أكتوبر/تشرين الأول 2010

البند 4-3(د) من جدول الأعمال

المقررات المعتمدة في الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي

المقرر 12/10 السبل والوسائل لتحسين فاعلية الهيئة الفرعية

للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

إن مؤتمر الأطراف،

إن يشير إلى طريقة التشغيل الموحدة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية الواردة في المرفق الثالث بالمقرر 10/8 وبوجه خاص، الفقرة 4، التي تنص على أن تسعى الهيئة الفرعية باستمرار إلى تحسين نوعية مشورتها العلمية والتقنية والتكنولوجية بتحسين المدخلات العلمية والتقنية والتكنولوجية في المناقشات وأعمال اجتماعاتها،

وإن يضع في اعتباره اعتماد الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وبرنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف للفترة 2011-2020، وذلك في اجتماعه العاشر، وإن يلاحظ التطورات العالمية الأخرى في مجال حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما في ذلك خدمات النظم الإيكولوجية،

وإن يلاحظ إمكانية استجابة منبر حكومي دولي للسياسات والعلوم في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي لاحتياجات الاتفاقية، ومن ثم تعزيز الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،

1- يطلب إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية مراعاة الحاجة إلى أن تركز عملها، ولاسيما على الجوانب العلمية والتقنية للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وبرنامج العمل المتعدد الأطراف، تحت إشراف مؤتمر الأطراف ووفقاً للإرشادات التي وضعها، وبناءً على طلبه؛

2- يطلب أيضاً إلى الأمين التنفيذي، بالتعاون مع الشركاء المعنية، ورهنا بتوافر الأموال، وكلما أمكن بالتزامن مع الأحداث الأخرى، أن ينظم حلقات عمل لنقاط الاتصال الوطنية التابعة للهيئة الفرعية استناداً إلى تقييم احتياجاتها من حيث التدريب، لمساعدة الأطراف في تنفيذها للأهداف الثلاثة للاتفاقية؛

3- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى إلى تشجيع ودعم أعضاء مكتب الهيئة الفرعية ونقاط الاتصال الوطنية في تنظيم وتنسيق المشاورات الإلكترونية لتيسير المشاورات الإقليمية بشأن المسائل التي سيتم مناقشتها في الاجتماعات القادمة للهيئة الفرعية؛

4- يطلب كذلك إلى الأمين التنفيذي، بالتعاون مع أعضاء مكتب الهيئة الفرعية، إعداد دليل مرجعي يُستخدم كإرشادات لنقاط الاتصال الوطنية التابعة للهيئة الفرعية وأعضاء المكتب والوفود، ويشتمل على تجميع للوثائق الحالية، ومن بينها طريقة محدثة للتشغيل (بما في ذلك الإجراء المتعلق بتحديد القضايا الجديدة والناشئة¹)، ومهام نقاط الاتصال الوطنية وأعضاء المكتب، وعملية لاستعراض النظراء للتخصيص لورقات العمل، وطريقة عمل الاجتماعات ومنتجاتها وما إلى ذلك، وإتاحتها من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات ومن خلال نقاط الاتصال التابعة للاتفاقية لتحديثها بانتظام؛

5- يشجع مكتب الهيئة الفرعية، رهنا بتوافر الأموال، على عقد اجتماعات مشتركة مع مكاتب الهيئات الفرعية التابعة لاتفاقيات ريو الثلاث وكذلك الاتفاقيات ذات الصلة المتعلقة بالتنوع البيولوجي لتعزيز أوجه التآزر والتعاون وفقاً لمقررات اتفاقيات ريو ذات الصلة²؛

6- وإن يشير إلى الفقرة 5 من المقرر 29/9، يطلب إلى الأمين التنفيذي تبسيط نصوص المشاريع المقترحة لتوصيات الهيئة الفرعية ويشجع الأطراف على جعل هذه التوصيات قصيرة قدر الإمكان، بحيث تكون الإجراءات المطلوبة واضحة؛

7- يطلب كذلك إلى الأمين التنفيذي، رهنا بتوافر الأموال، إتاحة وثائق من قبيل السلسلة التقنية، والنشرات الإعلامية والوثائق الإعلامية الأخرى لاتفاقية التنوع البيولوجي وإتاحة، قدر الإمكان، الملخصات التنفيذية للوثائق الإعلامية المقدمة في إطار البنود المدرجة على جدول أعمال الهيئة الفرعية، بأسرع ما يمكن، بجميع لغات الأمم المتحدة، وذلك من أجل تيسير نشر المعارف، فضلاً عن ضمان إجراء استعراض علمي أكثر شمولاً لهذه الوثائق التقنية.

1 انظر القسم الثاني في المقرر 29/9.

2 الفقرة 2 من المقرر 13/CP.8 لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛ والفقرة 5 من المقرر 7/COP.5؛ والمرفق

2 من المقرر 15/COP.6 لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.